

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٠٦ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالى ؛

### قرر :

( المادة الأولى )

يُضاف إلى كليات البند ثالثاً (جامعة عين شمس) ، والبند حادى عشر (جامعة المنيا)

من المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المعهد والكلية الموضحان بعد :

ثالثاً - جامعة عين شمس :

٢١ - معهد الدراسات العليا للبردى والنقوش وفنون الترميم .

حادى عشر - جامعة المنيا :

٢٠ - كلية الحقوق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب